



وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي
إدارة التبادل المعرفي والفعاليات العلمية

القواعد التنظيمية والضوابط

لمشاركة أعضاء هيئة التدريس بجامعة القصيم في المؤتمرات وما في حكمها



تعريفات:

المؤتمرات وما في حكمها: يندرج تحتها كل ما كان في حكمها من الفعاليات العلمية المقامة خارج الجامعة، مثل: الندوات والملتقيات العلمية وغيرها.

الضوابط: القواعد التنظيمية والإجرائية للمشاركة في المؤتمرات وما في حكمها.

الإدارة: إدارة التبادل المعرفي والفعاليات العلمية.

الوكالة: وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي.

أولاً: ضوابط تنظيمية وإجرائية:

1. تكون إدارة التبادل المعرفي والفعاليات العلمية بجامعة القصيم مسؤولةً عن فحص الطلبات المقدمة من أعضاء هيئة التدريس للمشاركة في المؤتمرات، ثم ترفعها بعد ذلك إلى سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي؛ تمهيداً لرفعها إلى سعادة رئيس الجامعة.
2. تستند الضوابط والقواعد التنظيمية والإجرائية لمشاركة أعضاء هيئة التدريس السعوديين والمتعاقدين بالجامعة في المؤتمرات إلى المادتين (67 و68) من اللائحة المنظمة لشؤون منسوبي الجامعات السعوديين من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم، وإلى الفقرة ذات الرقم (2) من المادة (27) من لائحة توظيف غير السعوديين في الجامعات السعودية بنظام مجلس التعليم العالي والجامعات ولوائحه.
3. يتولى القسم العلمي فحص الطلبات وتدقيقها؛ وفق ضوابط مشاركة أعضاء هيئة التدريس بجامعة القصيم في المؤتمرات وما في حكمها.
4. في حال الاعتذار عن المشاركة في المؤتمر الذي تمت الموافقة عليه يجب تقديم خطاب اعتذار من مقدم الطلب إلى رئيس القسم، يوضح فيه سبب الاعتذار، ويتولى العميد الرفع به إلى وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي، وعليه إعادة أمر الإركاب أو تذكرة السفر؛ وفق الأنظمة واللوائح.
5. يجب أن يصل تقديم طلب المشاركة إلى وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي قبل موعد انعقاد المؤتمر بفترة لا تقل عن شهرين بعد استكمال جميع متطلبات المشاركة.

ثانياً: ضوابط تتعلق بالمؤتمر أو ما في حكمه والجهة المنظمة له:

1. أن تكون هناك علاقة بين موضوع المؤتمر وتخصص عضو هيئة التدريس أو مسؤوليات عمله الفعلية.
2. أن يكون المؤتمر بلغة البلد الذي يقام فيه أو اللغة الإنجليزية فقط.
3. في التخصصات الصحية، تجوز المشاركة بملصق أو موجز على أن يكون المؤتمر ضمن قائمة المؤتمرات الموصى بها للتخصصات الصحية.
4. ألا يكون المؤتمر ضمن قائمة المؤتمرات التي يحظر المشاركة فيها.
5. أن تكون الجهة المنظمة للقاء العلمي مؤسسة أكاديمية، أو جمعية علمية متخصصة تابعة لمؤسسة أكاديمية، أو جهة لديها اتفاقية تعاون مع الجامعة أو وزارة التعليم، أو أن يكون المؤتمر مدرجاً ضمن إحدى خدمات الفهرسة العالمية الآتية: [CONFERENCE PROCEEDINGS CITATION INDEX, Scopus, SCImago, IEEE, Elsevier's Engineering Village (Ei Compendex), ACM, Web of Science, DBLP, SpringerLink, PubMed, ProQuest, INSPEC, CiteSeerX, Emerald Insight]، مع إرفاق ما يثبت ذلك مع الطلب، ومصادقة القسم الأكاديمي على ذلك.

6. إذا لم يكن المؤتمر أو ما في حكمه مصنفاً ضمن هذه الفهرسات، فيُشترط:
 - أ. أن يكون المؤتمر قد انعقد لدورتين سابقتين على الأقل بشكل منتظم.
 - ب. أن يكون له موقع إلكتروني رسمي يحتوي على تفاصيل دقيقة حول محاوره، واللجنة العلمية المنظمة، وأسماء المتحدثين الرئيسيين.
 - ج. أن تكون الأبحاث المشاركة خاضعة لمراجعة علمية محكمة (Peer Review).
 - د. أن يكون أعضاء اللجنة العلمية من حملة رتبة أستاذ مشارك على الأقل لضمان المستوى العلمي للمؤتمر، وإرفاق ما يثبت انطباق الشروط على الطلب مع مصادقة القسم الأكاديمي على ذلك.

ثالثاً: ضوابط تتعلق بعضو هيئة التدريس المتقدم للمشاركة:

1. أن يكون منتظماً في حضور مجالس قسمه، وأن يرد من العميد ما يفيد فعاليته في أنشطة القسم أو الكلية أو خدمة المجتمع.
2. أن يكون على رأس العمل، وليس معاراً أو في إجازة تفرغ علمي.
3. ألا يترتب على مشاركته بالمؤتمر أي إخلال بأعماله المكلف بها، ولا يزيد غيابه عن خمسة أيام عمل؛ إذا كانت المشاركة خلال الفصل الدراسي الأول أو الثاني.
4. ألا يكون قيد المساءلة التأديبية، أو صدر بحقه قرار تأديبي من إدارة الجامعة، أو صدر بحقه قرار استئلال أو سرقة علمية من المجلس العلمي في العام الذي يسبق موعد المؤتمر.
5. أن يجيد اللغة المستخدمة في المؤتمر.
6. أن يلتزم العضو في المشاركة الخارجية بالواجبات المرعية تجاه الوطن وبأنظمة وقوانين الدولة المنعقد فيها المؤتمر.
7. أن يستوفي جميع متطلبات تقارير المشاركات للمؤتمرات السابقة.
8. أن يُقدم بعد عودته من المشاركة تقريراً باستخدام نموذج وزارة التعليم (ت3) متضمناً شهادة مختومة من إدارة المؤتمر مع نسخة من كتيب المؤتمر إلى القسم العلمي التابع له للعرض على المجلس في إحدى اجتماعاته خلال شهر واحد من تاريخ انتهاء فعاليات المؤتمر أو ما في حكمه؛ تمهيداً لرفعه بخطاب من عميد الكلية إلى إدارة التبادل العرقي والفعاليات العلمية، ولا يسمح لأي عضو من أعضاء هيئة التدريس للمشاركة في فعاليات أخرى لاحقه إلا باستيفاء ما تقدم وما هو مطلوب منه.

رابعاً: ضوابط تتعلق بعدد المشاركة أو المشاركين:

1. ألا يتجاوز عدد المشاركين من جميع كليات الجامعة في مؤتمر علمي واحد عن ستة أعضاء.
2. لا يجوز المشاركة ببحث واحد في أكثر من مؤتمر.
3. لا تجوز المشاركة بالإنتاج العلمي الواحد لأكثر من عضو؛ وتكون الأولوية للباحث الرئيس إلا إذا قُدّم تفويضاً بمشاركة أحد الباحثين.
4. ألا يتجاوز عدد المشاركين في مؤتمر علمي واحد عن 10% من عدد أعضاء هيئة التدريس في القسم الواحد (بشطريه)، وبما لا يزيد عن عضوين، ولا يتجاوز عدد المشاركين من أقسام الكلية الواحدة (بشطريه) في مؤتمر علمي واحد عن أربعة أعضاء، وفي حال زيادة عدد المشاركين عن العدد المحدد، فلمجلس القسم أو مجلس الكلية المفاضلة لترشيح العدد المحدد؛ وفق المعايير الآتية:
 - أ. تكون الأفضلية للمتقدم الذي لم تسبق له المشاركة في مؤتمر.

ب. تكون الأفضلية للأقل مشاركة في المؤتمرات خلال السنتين الأخيرتين.

ج. إذا استوى المرشحون فيما مضى، فيرشح الأكثر نشرًا للأبحاث في المجلات العلمية المحكمة، ويكون ذلك بخطاب مرفق من سعادة عميد الكلية.

5. يشارك عضو هيئة التدريس للمرة الأولى خلال العام المالي بشرطين:

أ. أن يكون لديه بحث مقبول للمشاركة في المؤتمر ومنسوب إلى جامعة القصيم بالصيغة المعتمدة في ضوابط النشر العلمي لدى عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي.

ب. أن يكون لديه بحث منشور أو مقبول للنشر في إحدى المجلات العلمية المحكمة في العامين السابقين للمؤتمر ومنسوب إلى جامعة القصيم بالصيغة المعتمدة في ضوابط النشر العلمي لدى عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي.

6. يشارك عضو هيئة التدريس للمرة الثانية خلال العام المالي نفسه بشرطين:

أ. أن يكون لديه بحث مقبول للمشاركة في المؤتمر ومنسوب إلى جامعة القصيم بالصيغة المعتمدة في ضوابط النشر العلمي لدى عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي.

ب. أن يكون لديه بحث منشور أو مقبول للنشر لايتجاوز تاريخ نشره عامًا من تاريخ رفع الطلب للمؤتمر، ومنسوب إلى جامعة القصيم بالصيغة المعتمدة في ضوابط النشر العلمي لدى عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي في إحدى المجلات العلمية المحكمة والمسجلة في قوائم المجلات العالية (Social Indexing or ISI, Web of Science, Science Indexing) أو المعتمدة من الهيئة الوطنية للتقويم والاعتماد الأكاديمي (NCAAA). وعلى الكلية إرفاق ماثبت تصنيف المجلة في (Web of Science, ISI, Social Indexing or Science Indexing)، أو ماثبت انطباق كافة معايير الهيئة الوطنية للتقويم والاعتماد الأكاديمي (NCAAA) على المجلة.

خامسا: ضوابط وأحكام عامة:

1. لا يجوز التزامن بين التدريس في الفصل الصيفي والمشاركة في مؤتمر خلال الصيف.
2. لا يجوز التزامن بين استقطاع الإجازة الصيفية والمشاركة في مؤتمر خلال الصيف.
3. لا يجوز الجمع بين الاتصال العلمي والمشاركة في مؤتمر خلال العام المالي الواحد.
4. يصرف لكل مشارك في المؤتمر من أعضاء هيئة التدريس السعوديين انتداب بما لاتزيد مدته عن (5) أيام لكل مشاركة، وتذكرة سفر؛ وفق الضوابط المعمول بها لدى الجهة ذات العلاقة في الجامعة.
5. بالإضافة إلى جميع الضوابط أعلاه يجوز لأعضاء هيئة التدريس غير السعوديين المشاركة في المؤتمرات بعد الموافقة دون أن يترتب على الجامعة أي التزامات مالية، على أن يكون عضو هيئة التدريس قد أمضى عاماً واحداً على الأقل في العمل بجامعة القصيم عند التقدم بطلب للمشاركة.
6. يسري تطبيق هذه القواعد من تاريخ إقرارها من مجلس الجامعة الموقر.
7. يستثنى من هذه القواعد والضوابط حضور المؤتمرات واللقاءات السنوية والدورية للعمداء ومن في حكمهم، الذين يتم دعوتهم من جهات مختلفة بحكم اختصاص مهامهم وأعمالهم المكلفين بها من إدارة الجامعة.
8. يستثنى من هذه القواعد والضوابط من يرشحهم رئيس الجامعة لحضور المؤتمرات بحكم اختصاص مهامهم وأعمالهم المكلفين بها من إدارة الجامعة.

الوثائق المطلوبة لرفع طلب الموافقة على المشاركة في فعالية علمية:

1. توصية مجلس القسم
2. توصية مجلس الكلية.
3. تعبئة استمارة الوزارة (نموذج ت1) للمشاركين السعوديين.
4. تعبئة نموذج استيفاء ضوابط المشاركة في المؤتمرات وإرفاقه، (م1، النموذج متاح على موقع إدارة التبادل المعرفي والفعاليات العلمية).
5. ملخص البحث المقبول للمشاركة في المؤتمر.
6. خطاب قبول رسمي للمشاركة في المؤتمر متضمناً قبول الورقة العلمية للتقديم في المؤتمر.
7. منشور أو مطوية عن المؤتمر متضمناً عنوان المؤتمر ومحاوره ومكان انعقاده وتاريخه والجهة المنظمة له.
8. إرفاق نسخة من التقرير على نموذج وزارة التعليم (ت3) للمشاركة السابقة إن وجدت.
9. إرفاق نسخة من الصفحة الأولى من بحث منشور أو خطاب القبول؛ وفقاً للمنصوص عليه أعلاه في الفقرة رقم 4 من ضوابط مشاركة أعضاء هيئة التدريس في المؤتمرات وما في حكمها.
10. (لغير السعوديين) تعبئة استمارة وكالة الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي لمشاركة غير السعوديين وإرفاقه وفق النموذج. (النموذج متاح على موقع إدارة التبادل المعرفي والفعاليات العلمية).

والله ولي التوفيق.

